

## شرح كتاب عمدة الفقه ) باب شرائط الصلاة ( لفضيلة الشيخ أ.د.

### سعد الختلان

سعد الختلان

حياكم الله جميعا. حياك الله الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلیه وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين اما بعد هنا قد تكلمنا في الدرس السابق عن الاذان والاقامة - 00:00:02

الى شروط الصلاة نعم نقرأ عبارة المؤلف اولا نعم بسم الله والحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين برحمتك يا ارحم الراحمين. قال الامام الموفق ابن قدامة رحمه الله تعالى باب شروط 00:00:19 وهي ستة احدها الطهارة من الحديث قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة من احدٍ حتى يتوضأ. وقد مضى ذكرها ثاني الوقت ووقت الظهر من من زوال الشمس الى ان يصير ظل كل شيء مثله 00:00:38 وقت العصر وهي الوسطى من اخر وقت الظهر الى ان تصرف الشمس. ثم يذهب وقت الاختيار ويبقى وقت الضرورة الى غروب الشمس ووقت المغرب من الغروب الى ان يغيب الشفق الاحمر 00:00:56

وقت العشاء من ذلك الى نصف الليل ويبقى وقت الضرورة الى طلوع الفجر الثاني ووقت الفجر من ذلك الى طلوع الشمس طيب ومن كبر للصلاة قبل خروج وقتها فقد ادركها. والصلاه في اول الوقت افضل الا العشاء الاخره وفي شدة الحر في الظهر. نعم - 00:01:09

نعم هنا قال المسلم رحمه الله باب شرائط الصلاة ويقال شروط الصلاة وهي شروط جمع شرط الشرط هو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته 00:01:31 ما يلزم من عدمه العدل يعني يلزم مثلا من عدم الطهارة عدم صحة الصلاة ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم يعني لا يلزم من تطهير ان يصلبي قد يتطهير لتلاؤه القرآن مثلا 00:01:50

اذا هذا هو التعريف الشرط ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم بوجوده وجود ولا عدم لذاته وقال شروط الصلاة ستة يعني عرفت بالاستقراء الشرط الاول الطهارة من الحديث قوله لقول الرسول صلى الله عليه وسلم 00:02:06 الحمد لله يهديكم الله لا صلاة لمن احدث حتى يتوضأ وهذا الشرط بالاجماع وسيق الكلام عنه الشرط الثاني طول الوقت ودخول الوقت هو في الحقيقة اكيد شروط الصلاة 00:02:25

اكيد شروط الصلاة قد تسقط جميع الشروط مراعاة له بل قد تسقط جميع الاركان والواجبات مراعاة لهذا الشرط ولذلك لا يجوز الجمع بين الصلاتين الا لعذر لانك عندما تصلي الصلاة في غير وقتها خرجم عن هذا الاصل الصحيح المحكم 00:02:52 ووجوب اداء الصلاة في وقتها ولا يكون ذلك الا لامر بين شرط الوقت اذا هو اكيد شروط الصلاة كما قال الله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ثم بين المؤلف بعد ذلك 00:03:16

مواقف الصلاة وهذه المواقف معرفتها مهم لطالب العلم لان الان اكثر طلاب العلم يعرفونها من الناحية النظرية فقط ولا يعرفونه من الناحية العملية بدأ المؤلف بوقت الظهر اقتداء حديث جبريل 00:03:32 وايضا حديث عبد الله بن عمرو بن العاص كلها بدأت بالظهر وقت الظهر من زوال الشمس ما معنى زوال الشمس دوال الشمس وميلها الى جهة المغرب الى جهة الغرب بعد منتصف النهار 00:03:56

ميل الشمس الى جهة الغرب بعد منتصف النهار وذلك ان الشمس عندما تطلع يكون لكل شاخص ظل طويل من جهة الغرب ثم لا يزال هذا الشخص يتناهى يتقاصر الى ان - 00:04:15

ينعدم او يصل الى اقصى حد له في القصبة اقصى حد له في القصار يتناهى قصره زباده الظل بعد تناهي قصره ثم بعد ذلك يزيد - 00:04:37

فاما زاد الظل بعد تناهي قصره ولو شعرة فهذا هو الزوال الزوال اذا يعرف يعرف الزواج بزيادة الظل بعد تناهي قصره ويكون بعد منتصف النهار - 00:04:55

قد أصبح الان يحسب بالتقاويم لكن بعض التقاويم ومنها تقويم القرى في اشكالية يسيرة يعني موضع اذان الظهر على وقت النهی موضع على الزوالين تجد الى حدود دقيقتين تقريبا حتى - 00:05:26

حق الزوال في بعض التقاويم في البلاد العربية راعوا هذا واضافوا دقائق التقويم المغربي مثلا او العماني او اليماني لكن عندنا مع الاسف ما روعي ولذلك ينبغي الا تبادر الصلاة بعد الاذان مباشرة انتظر - 00:05:42

ولهذا خاصة لمن يكون في المطار مثلا او نحو ذلك الى ان يصير ظل كل شيء مثله يعني يمتد وقت الظهر الى ان يصبح طول ظل كل شيء مثلهم كما جاء في حديث - 00:06:00

عبد الله بن عمرو وفي حديث جبريل لكن انتبه هنا الى ان يصير كل طول ظل كل شيء مثله بعد ظل الزوال ما معنى هذا الكلام يعني نعم اي نعم احسنت - 00:06:21

ليس المعنى انك تأخذ العمود واذا صار اصبح الظل طول العمود تقول خلاص انتهى وقت الظهر هذا غير صحيح انما تضيف له الظل الموجود وقت الزواج وقت الزوال يكون في ظل في الشتاء يكون الظل طويلا - 00:06:47

كان في الشتاء يكون طوله وظل كل شيء مثل وقت اذان الظهر فالمعنى اذا ان يصبح طوله ظل كل شيء مثله بعد ظل الزواج يعني او زائد ظل الزوال انتبه لهذه الفائدة - 00:07:03

زائد ظل الزواج سلام ورحمة الله طيب ثم يدخل وقت العصر قال وقت العصر وهي الوسطى وقت العصر صلاة العصر هي الصلاة الوسطى وهي افضل الصلوات الخمس قول الله تعالى من يذكرن الاية - 00:07:15

حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى قال النبي صلى الله عليه وسلم عن المشركين ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر متفق عليه افضل الصلوات صلاة العصر يليها - 00:07:38

الفجر يليها صلاة الفجر طيب يقول ان وقت الظهر امتد الى دخول وقت العصر. يعني الى ان يصبح ظل كل شيء مثله وهو وقت العصر هل بين الظهر والعصر حاصل - 00:07:57

او ليس بينهم مفاصل ليس بينهم مفاصل وقت الظهر يمتد الى اذان العصر ليس بينهما فاصل طيب لو ان رجلا صلى او امرأة الان صلاة الظهر الساعة الثالثة والربع هل يكون صلى صلاة الظهر في وقتها - 00:08:18

نعم والله وقتها لكن الخلاف الاكبر ما نستطيع ننكر عليه ما في وقت المهم انه يصلحها قبل اذان العصر لاحظ نقص الظهر طويلا اطول الاوقات الى اذان العصر قال من اخر وقت الظهر الى ان تصفر الشمس - 00:08:39

اخر وقت العصر هو محل خلاف بين العلماء فمنهم من قال الى ان يصبح طول ظل كل شيء مثله هذا هو مشهور مذهب الحنابلة والمؤلف خالف المشهور بالمذهب قال الى ان تصفر الشمس - 00:09:04

والراجح هو ما قرره المؤلف هنا وهو ان نهاية العصر الى ان تصفر الشمس لان هذا والوارد في حديث عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:09:20

وقت العصر ما لم تصفر الشمس ما معنى تصفر الشمس ها يا اخوان تصفر وش معنى تصفر الشمس نعم نعم تنكسر حرارتها وتبدأ تميل لللون الصفرة تبدأ تميل لللون الصفرة يرى اثر الصفرة في الجدران - 00:09:34

بطامح ذلك وتنكسر حرارتها كان يجلس فيها من غير يتأنى بها هذا المقصود باصرار الشمس. يعني قبيل غروب الشمس بنحو نصف

ساعة تقريباً هذا هو اصفار الشمس ثم يذهب وقت الاختيار ويبقى وقت الضرورة الى غروب الشمس - 00:09:58

وقت الضرورة افادنا المؤلف بان العصر لها وقتان وقت اختيار ووقت ضرورة وقت الاختيار الى سرار الشمس وقت الضرورة الى

غروب الشمس قول النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر - 00:10:22

طيب وقت الضرورة يكون اذا اضطر الانسان لان يصلحها في هذا الوقت كامرأة حائض تظهر مثلاً او انسان يصاب بجرح فينشغل

بضماد جروحه او يجد مجرحاً وينشغل باسعاف هذا المصاب - 00:10:40

او نحو ذلك وقت الضرورة اذا يمتد الى غروب الشمس طيب لو ان رجلاً اخر العصر الى ما بعد الصرار الشمس من غير ضرورة هل

يأثم يأثم نعم لان هذا لا يجوز الا للضرورة - 00:11:01

لقول النبي صلى الله عليه وسلم تلك الصلاة المنافق يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرن الشيطان قام فنقر اربعاء لا يذكر الله فيها الا

قليلًا قال وقت المغرب يستمر الى ان يغيب - 00:11:19

وقت المغرب يستمر الى ان يغيب الشفق الاحمر الى ان يغيب الشفق الاحمر يعني اول وقت المغرب يبدأ بغرروب الشمس يبدأ بغرروب

الشمس والمقصود بغرروب الشمس سقوط القرص حيث لا يراقص الشمس - 00:11:37

يكون هذا في المكان الذي ليس في حال يحول بين وبين رؤية الشمس فلا يكون مثلاً في جبل ويقول ما رأيت الشمس او بداخل البلد

يقول ما رأيت الشمس ؟ لا - 00:12:04

وفي مكان لا يحول بينه وبين رؤية الشمس شيء فاذا سقط القرص فقد بدأ وقت المغرب وحل الفطر للصائم حتى ولو كان فيه

حمرة لا تضر اذا قلنا وقت المغرب - 00:12:24

سقوط القرص اذكر ان رجلاً قال ابني من سمعت الاذان منقولاً هنا من اذاعة القرآن اني رأيت الشمس قلت اين رأيتها؟ قال بغرب

الرياض بعد نقطة التفتيش عند القدية قلت هذا مو بصحيح هذا يعني - 00:12:43

ما اظنها كلامك صحيح المقصود ابني ذهبنا الى هذا المكان ورقبت الشمس ووجدت قرص يسقط كما في التقويم لكن الاخ الذي اثار

هذا يقصد الحمرة التي بعد سقوط القرص - 00:13:07

الحفرة ما تضر انظر اهم شيء سقوط القرص فبعض الناس تشتبه عليه المسألة تجد انه يثير المسألة ويتكلم ويقول الناس يفتروا

بمغاربة الشمس وعندما تتحقق منه تجد انه يقصد الحمرة - 00:13:27

وجود الحمرة ما يظراً لهم هو سقوط القرص انتبهوا لهذه المسألة الذي يهمنا هنا هو سقوط الفرس ولذلك يعني وجدت ان هنا في

الرياض منضبط ما في اشكال قال الى ان يغيب الشفق الاحمر - 00:13:41

يعني يمتد وقت المغرب الى ان يغيب الشفق الاحمر والمقصود بالشفق الاحمر هو الشفق الذي يكون بعد غروب الشمس ويكون

مشهوباً بحمرة وهذا الشفق يستمر بعد غروب الشمس تقريباً ساعة - 00:14:02

من ساعة الى ساعة وتنتمي عشرة دقيقة صبرته وجدته انه يستمر هذه المدة هذه الايام تقريباً ساعة وفي الصيف يصل الى ساعة

واثنتeen دقيقة طيب فان قال قائل الان الاذان عندنا العشاء يؤذن بعد ساعة ونص - 00:14:22

ليس كذلك العشاء يمتد يؤذن بعد ساعة ونص على مدار العام كيف نجيب عن هذا من باب التوسيع هم اخروا ما قالوا ان وقت

المغرب يمتد الى هذا اخروا العشاء من باب التوسيع - 00:14:42

كان ينبغي ان يكتب نهاية المغرب ولذلك ينبغي تنبية العامة لهذه المسألة وان وقت المغرب ينتهي قبل اذان العشاء في التقويم لذلك

في رمضان يجعلون ساعتين كل هذا من باب التوسيع وليس يعني ذلك ان وقت المغرب يمتد ساعتين ويمتد ساعة ونص - 00:15:00

المغرب ما في حدود ساعة فقط وقصير المغرب ليست طويلة وقته قصير طيب اذا يمتد الى غروب الشفق الاحمر ويبدأ وقت

العشاء من ذلك يعني من غروب الشفق الاحمر - 00:15:19

هل بين المغرب والعشاء فاصل ليس بنا فاصل يخرج وقت المغرب ويدخل وقت العشاء فمثلاً يعني عندنا هنا اذا مطلع تقريباً ساعة

خرج المغرب ودخل وقت العشاء الى نصف الليل اي ان وقت العشاء يمتد الى نصف الليل - 00:15:39

يمتد الى نصف الليل ذلك لحديث عبد الله ابن عمرو وقت العشاء الى نصف الليل الاوسط ثم يبقى وقت الضرورة الى طلوع الفجر الثاني المؤلف بان العشاء ايضا لها وقتان - 00:16:04

وقت اختيار وقت ظرورة وقت اختيار الى منتصف الليل ووقت ظرورة الى طلوع الفجر الثاني والدليل على ان العشاء لها وقت ظرورة قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تفريط انما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الاخر اخرجه مسلم - 00:16:21

وقوله حتى يجيء وقت الصلاة الاخر يدل على ان الصلوات متواصلة وهذا وهو كذلك الظاهر يمتد الى العصر والعصر الى المغرب والمغرب الى العشاء والعشاء الى الفجر ما بين الفجر والظهر هذا خرج بالاجماع - 00:16:43

ولذلك مثلا اذا كنت في الحج خرجت من عرفات منتصف الليل مثلا وانت في الحافلة ما وصف مزدلفة لا حرج ان تؤخر العشاء الى عليها بعد ما تصل مزدلفة المهم انك تصليها قبل طلوع الفجر - 00:17:00

قبل طلوع الفجر قالوا ومن كبر للصلاة قبل خروج وقتها فقد ادركها يرى المؤلف ان الوقت يدرك بادراك تكبيرة الاحرام نعم كيف نعم احسنت وقت الفجر من ذلك الى طلوع الشمس - 00:17:17

وقت الفجر يعني من طلوع الفجر الصادق الى طلوع الشمس وطلوع الفجر الثاني احترازا من الفجر الاول ويسمى الفجر الكاذب لأن الفجر فجران فجر كاذب يسمى فجر الاول - 00:17:43

وفجر صادق تدرو كاذب يخرج قبل الفجر الصادق ويكون كذنب السرحان ما معنى السرحان يكون على شيء لا الذئب يكون على شكل هرم واكثر ما يتضح عند غروب القمر يعني في النصف الاول - 00:18:01

بالنصف الاول من الشهر النصف الثاني يكون القبر موجودا واحيانا يكون السطوع قوي فيغير من لا يعرفه يحسبه الفجر الصادق لذلك مشكلة التقاويم في العالم الإسلامي سببها هو انتباه الفجر الكاذب والصادق - 00:18:27

اه يعني الذين وضعوا التقاويم لم يميزوا بين فجر كاذب والصادق فوضعوا بناء على فجر كاذب موضوع ابناء على اول رضا هي فجر كاذب ولذلك بالنسبة للفجر ينبغي الاحتياط - 00:18:47

ليستعجل الانسان في اقامة الصلاة ان لا تقام الصلاة قبل ربع ساعة بالصيف ثلث ساعة في الصيف قد تصل ثلث ساعة احسن تقويم بالنسبة للفجر وتقويم الاسنان لسنا موجود في ساعة الفجر - 00:19:00

ساعة العصر موجودة في بعض الجوالات موجود في موقع الباحث الإسلامي كلمة التقاويم عندك خمسة تقاويم او ستة الاسنان وضع الرياض الوقت الصحيح للفجر طيب قال ومن كبر للصلاة قبل خروج وقتها فقد ادركها - 00:19:19

يعني هل الصلاة تدرك بادراك تكبيرة او بادراك ركعة ومؤلف يرى انها تدرك بادراك تكبيرة فاذا دخل في احدى الصلوات الخمس تكبيرة الاحرام وهو في وقت الصلاة يعتبر ادرك الصلاة - 00:19:44

والقول الثاني ان الصلاة لا تدرك الا بادراك ركعة وهذا هو القول الراجح الصلاة لا تدرك الا بادراك ركعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة - 00:20:02

متتفقون عليه كذلك الجمعة الجمعة والجماعة انما تدرك بادراك ركعة ولذلك لو اتيت للجمعة المسجد قد رفع الامام من الركوع من الركعة الاخيرة ومعك جماعة اخرى هل تدخل مع الامام مع الجماعة الاولى او تنتظر تدخل مع الجماعة الجديدة - 00:20:14

تنتظر تدخل مع الجماعة الجديدة لماذا لانك اذا دخلت مع الجماعة الجديدة ظمنت اجر الجمعة. ظمنت سبعة وعشرين درجة بينما لو دخلت مع الجماعات الاولى فات عليك سبعة وعشرين درجة - 00:20:42

هذا من الفقه اما اذا كان ما معك جماعة كونك تصلي معهم احسن من كونك تصلي وحدك لكن اذا اذا دخل معك اناس قد رأيت الامام رفع من الركوع من الركعة الاخيرة - 00:20:53

انتظر حتى يسلم ثم اقيموا جماعة جديدة حتى تضمنوا اجر الجمعة لكن لو دخلت مع الجماعة الاولى فاتك اجر الجمعة لان الجمعة

انما تدرك بادراك ركعة نعم خير لا شك ان جماعة المسجد الاولى افضل من الثانية - 00:21:07

لكن اه اذا فاتتك قومك تدخل مع الجماعة الجديدة احسن منك لانها فاتك الجماعة الاولى. الجماعة الاولى الان فاتتك ادخل مع الجماعة الجديدة حتى تضمن سبعة وعشرين درجة وان كانت اقل في الفضل من الجماعات الاولى - 00:21:34

ادركي نعم تكبيرة الاحرام نعم قال والصلوة في اول الوقت افضل الا في العشاء الاخر وبشدة الحر في الظهر الصلاة في اول الوقت افضل هذى قاعدة ان الصلاة جميع الصلوات في اول وقتها افضل الا صلاتهين - 00:21:58

وهما صلاة العشاء فالافضل تأخيرها الى ثلث الليل و صلاة الظهر عند شدة الحر فالافضل تأخيرها الى الابراد فالفجر الافضل صلاته في اول وقتها لكن بعد التحقق من دخول الوقت - 00:22:19

صلاة الظهر الافضل صلاتها في اول وقتها صلاة العصر افضل صلاتها في اول وقتها صلاة المغرب صلاتها في اول وقتها صلاة العشاء الافضل تأخيرها الا اذا كان هناك مشقة على المصلين - 00:22:37

وعلى ذلك المساجد الان التي يصلى فيها عموم الناس الافضل ان صلاة العشاء تصلى في وقتها لان تأخيرها فيه مشقة لكن لو انكم خرجتم مثلا في رحلة بحرية مثلا او في استراحة - 00:22:52

مثلا خرجتم في رحلة بحرية خرجتم في سفر الافضل تؤخر ان تؤخر صلاة العشاء احياء هذه السنة ولهذا قال عليه الصلاة والسلام انه لوقتها لولا ان اشق على امتى - 00:23:07

فييمكن تطبيق هذه السنة يعني في غير المساجد العامة ونسى كذلك الافضل تأخيره الافضل تأخيره وايضا صلاة الظهر في شدة الحر افضل تأخيرها الى حين الابراد ولكن الان مع وجود المكيفات هل يقال بسنة الابراد - 00:23:23

النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اشتد الحرب ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم متافق عليه هل يقال الان واستحباب الابراز مع وجود المكيفات ام لا السيارة دي - 00:23:47

موجود نعم انتبهت العلة وتأملنا الحديث اذا اشتد الحر ابردوا طيب اذا اذا انكسرت شدة الحر بالمكيفات انتفت العلة الحكم يدور مع علته وجودا وعدما ولذلك البلاد الباردة لا يشرع الابراط - 00:24:16

وعندنا ما دام ان شدة الحر قد انكسرت وجود المكيفات فلا يشرع الابراد لانه الان ما اشتد الحرب ما اشتد الحر حكمة من الابراد هو ان شدة الحر تذهب الخشوع - 00:24:34

الان عندنا مكيفات ما اشتد الحر استطعنا ان نكسر شدة الحر بوجود المكيفات فلا يشرع فلا معنى الابرار حينئذ طيب ننتقل للشرط الثالث نعم قال المؤلف رحمه الله تعالى الشرط الثالث - 00:24:47

والعورة ستر العورة بما لا يصف البشرة عورة الرجل والامة ما بين ما بين السرة والركبة والحرة كلها عورة الا وجهها وكيفها ام الولد والمعتق بعضها كالامي. ومن صلى في ثوب مقصود او دار مغصوبة لم تصح صلاته - 00:25:05

ولبس الحرير والذهب مباح للنساء دون الرجال الا عند الحاجة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحرير والذهب هذا حرام على ذكور على ذكر امتى كل لناناتهم ومن صلى من الرجال في ثوب واحد - 00:25:24

بعضه على عاته اجزأه ذلك فان لم يجد الا ما يستر عورته تترها فان لم يكفي جميع بل لم يكفي جمعها. جميعها ان لم يكفي جميعها سترى الفرجين فان لم يكفهم ستر احدهما فان عدم الستر بكل حال صلى جالسا ي Pew بالركوع والسجود وان صلى قائما - 00:25:40

انجاز وان لم يجد الا ثوبا نجسا او مكانا نجسا صلى فيهما ولا اعادة عليه. نعم الشرط الثالث ستر العورة وهذا الشرط مجمع عليه وذكر مؤلف ضابطه بما لا يصف البشرة - 00:26:02

يعني لا يصف لون البشرة من حمرة او سواد او صفرة ونحو ذلك وعلى هذا فمن لبس سراويل قصيرة يبدو منها فخذ فانه لا يكون قد ستر عورته لكن هناك فرق بين - 00:26:19

ان يصف لون البشرة وبين الحد لان السروال الداخلي يكون له حد فالحد ما يظهر لكن اذا كان يصف لون البشرة هنا لا تصح اذكر ان

رجل كبيرا في السن يقول ان احد الشباب اتى وانكر عليه - [00:26:37](#)  
السراويل كلها كذا فان كانت ما تصح صلاته غيرته كلها فلما رأيت يعني واقعة واذا يعني بالشاب الذي انكر عليه يقصد الحد ويلبس سروال قصير لكن الثوب ساتر ما يرى ما يصف لون البشرة - [00:26:53](#)

هناك فرق بين الحد وبين ان يصف لون البشرة طيب قال وعورة الرجل وكذلك الامل ما بين السرة والركبة اختلف العلماء في عورة الرجل والراجح انها ما بين السرة والركبة مع دخول السرة والركبة فيها - [00:27:11](#)

اذا عورة الرجل في الصلاة ما بين السرة الى الركبة مع دخول السرة والركبة فيها قال ابن تيمية رحمه الله لا ينبغي ان يكون هناك خلاف في ان الفخذ في الصلاة عورة - [00:27:32](#)

ولكن قول المؤلف ان الامهى ايضا عورتها ما بين السرة الى الركبة هذا قول ضعيف لانه على كلام المؤلف لو ان هذه المرأة الامة صلت وقد بدا شعرها وثدياتها وسائلها صحيحة - [00:27:51](#)

هل يمكن ان تلد بهذه الشريعة امرأة تصلي قد كشفت كل شيء ما الا ما بين السرة والركبة لذلك القول الراجح ان الامة كالحرمة فيما يجب ستره في الصلاة قول الراجح ان الامة كالحرمة في هذا - [00:28:10](#)

قال والحرمة كلها عورة الا وجهها وكفيها حرمة كلها عورة يجب عليها ان تستر جميع بدنها ما عدا الوجه بالاجماع انها لا تسترهما لم تكن بحضور رجال اجانب كذلك كفيها - [00:28:26](#)

لا يجب عليه ان ان تسترهما وانما يستحب وذهب بعض اهل العلم الى انه ايضا لا يجب عليها ان تستر قدميهما في الصلاة هذا اختيار ابن تيمية رحمه الله هو القول الراجح - [00:28:42](#)

الراجح اذا ان المرأة في الصلاة كلها عورة الا وجهها وكفيها وقدميها وجهها تكشفه في الصلاة باجماع كذلك كفيها وكذلك قدميه على القول الراجح فستر كفين والقدمين في الصلاة بالنسبة للمرأة - [00:28:59](#)

مستحب وليس واجبا لانه لم يرد دليل يدل على الوجوب بان هذه المسألة لما تحتاج الامة الى بيانها كان ستر كفين والقدمين واجبا لبيان ذلك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:22](#)

قال وام الولد ما معنى ام الولد نعم اجبت نعم الامة التي انجبت من سيدها تسمى ام ولد والمعتق بعضها كالامة. ورجحنا في الامة انها كالحرمة ومن صلی في ثوبه مغصوب او دار مغصوبة لم تصح صلاته - [00:29:36](#)

قالوا لانه استعمل في شرط الصلاة امرا محروا القول الثاني ان صلاته صحيحة مع الاثم لان الجهة المنفكة فجميع الشروط متحققة واما الغصب فانه يأتي به وهذا هو القول الراجح - [00:29:56](#)

ان الصلاة صحيحة مع الاثم ولبس الذهب والحرير مباح للنساء دون الرجال الا عند الحاجة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم هذان حرام على ذكور امتي حل لناناتهم الحرير والذهب بياحان النساء بالاجماع - [00:30:15](#)

لان النساء بحاجة الى الزينة والتزيين اما بالنسبة للذكور فحرام عليهم الا لحاجة اذا احتاج للبس الحرير كما لو كان فيه كحة كما لو كان فيه مثلا جرب او حكة - [00:30:35](#)

واستعمال الحليب بالنسبة له افضل هنا لا بأس يجوز قد رخص النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الصحابة الذين اصابهم جرب في لبس الحرير ولكن المقصود بالحرير ما معنى الحرير - [00:30:52](#)

نعم معنا حرير حرير ايش معنى احسنت هو الذي يكون مدود القفز الذي ينسج دود القز هذا نادر الان احد منكم رأى حرير طبيعي نادر وانت من النادر اما الحرير الصناعي هذا - [00:31:07](#)

يجوز لبس للرجال تمون حريرا لكن ليس حريرا هو ليس حريرا بالمعنى الشرعي ما كان ناعما حريرا لكن التسمية لا تغير الحقيقة شيئا فالحرير اذا ما كان مستخرجا من دود القز - [00:31:36](#)

فاذما لا يجوز لبسه الا عند الحاجة كما ذكرنا في حال المرض مثلا او اليسيير في حدود اربع اصابع والذهب ايضا محرم على الذكور الا اليسيير ويسيير سامح فيه قال ومن صلی من الرجال في ثوب واحد بعده بعده - [00:31:55](#)

على عاتقه اجزأه ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلين احدكم بالثوب الواحد اليس على عاتقه منه شيء فإذا كان بعضه على عاتقه قد اختلف العلماء حكم ستر العاتق - [00:32:12](#)

فالجمهور على أنه مستحب الحنابلة على أنه واجب والظاهر والله أعلم هو الوجوب مع القدرة كان قادراً فيجب وعلى ذلك إذا كنت تطوف مثلاً ثم أقيمت الصلاة فلا تصلي وانت كاشف عاتقيك - [00:32:31](#)

بل استر عاتقيك ثم صلي من الأخطاء الشائعة أن بعض الناس صلي وهو قد كشف عاتقيه فيلحقه النبي الوارد الحديث يصلين أحدكم الثوب الواحد ليس على عاتقه منهم شيء والسنة أخذ الزينة في الصلاة - [00:32:49](#)

يلبس الإنسان أحسن ملابسه طيب هل أخذ الزينة في الصلاة بحق الله عز وجل أم لنظر الناس ويجب على هذا السؤال نعم حق الله ولذلك لو صليت في البيت وحدك - [00:33:08](#)

تلبس أحسن ملابسك ما تصلي في ملابس النوم لا إذا أردت أن تصلي صلاة الوتر أو تصلي السنة في البيت تلبس أحسن ملابسك كثير من الناس تجد أنه إذا صلي في البيت يصلي في ملابس النوم - [00:33:25](#)

ودخل المسجد ليس ملابسه هذا يعني فهم غير صحيح ليس ليس أخذ الزينة في الصلاة لأجل نظر الناس وإنما لحق الله عز وجل المرأة إذا كانت تصلي في البيت وحدها - [00:33:38](#)

هل يجوز لها أن تكشف عن شعرها ما يجوز ما يجوز حتى لو كان ما عنده أحد أو ما عنده إلا زوجها أو ابناها لا يجوز لأن هنا أخذ الزينة لحق الله عز وجل وليس لأجل نظر الناس - [00:33:52](#)

نعم لو ظهر بقى إذا كان متعمداً لا ما يصح أما إذا كان بغير اختيارها فليس عليه شيء بعض الناس يأتي يعني بعض الناس ليس فقط يصلي في ثوب أنه في البيت لا - [00:34:09](#)

يأتي به حتى للمسجد اشرف يأتي للمسجد ملابس النوم ويصلي في مسجد ملابس النوم لا يليق هذا يدل على قلة المبالاة بشأن الصلاة ومثل ما تفضل حتى في الجمعة وبعدهم يأتي ما عليه غترة ولا طاقة - [00:34:22](#)

طيب لو كنت ستذهب إلى عرس أو إلى مناسبة هامة ستذهب هكذا ومع الأسف بدت الان تنتشر الان عند حتى عند بعض طلبة العلم من المسجد بدون غترة وبدون شماغ وبدون - [00:34:39](#)

وين أخذ الزينة من تخفف يكون في غير الصلاة الصلاة ينبغي أن تأخذ كامل زينتك أنا عندما تذهب لمناسبة هامة كعرض تذهب بدون غترة بدون شماغ بدون طاقة تذهب في ملابس النوم - [00:34:50](#)

طيب الله تعالى حقه يتزين له فيعني الذي نراه الحقيقة نرى بعض الشباب يأتون للمسجد بدون ملابس رثة وملابس النوم بدون أحياناً شماغ وبدون غترة بعضهم يأتي ببدلة وبعدهم لا يليق هذا يا أخي الصلاة يبغى تعظم - [00:35:08](#)

ينبغي لطلبة العلم أن يكونوا قدوة للآخرين في هذا يعني مع الأسف بدت هذه الظاهرة ان تنتشر الان بدأت تنتشر هذا يدل على اما الجهل او ضعف تعظيم الصلاة في النفوس - [00:35:27](#)

اما ان بعض الناس يجعل هذه المسألة او ان مسألة الصلاة هي اخر الاهتمامات فيأتي ملابس النوم يأتي ببدلة يأتي بدون شماغ يأتي بدون غترة لا يليق هذا ينبغي الصلاة ان - [00:35:43](#)

يعني كانك ذاهب إلى مناسبة عرس او او حتى اشد من هذا قف كامل زينتك يابني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد يعني عندك كل صلاة ليس المقصود بمسجد البناء - [00:35:55](#)

عند كل صلاة نعم ما يخالف اذا لا يلبس الشمام اذا ذهب للعرس ولا بس الذهاب للمدرسة صحيح صحيحة وتجده في المناسبات الهامة يأخذ كامل زينته. فعرف الناس انها من أخذ الزينة - [00:36:08](#)

وبعد الواقع كلمة تشغله مو بصحيح ما رأينا نصلي بالشمام ما رأينا تشغلنا هذه حجة ضعيفة هذا كلام غير صحيح بعض الناس يتأنول دائماً من يخالف يتأول دائماً هذه قاعدة كل من ارتكب معصية كل من خالف - [00:36:30](#)

للتأويل كلام غير مقبول وغير مسلم اصلاً لا نسلم بانها تشغل بل بالعكس هي تسجد معك تشهد يوم القيمة قال فان لم يوجد الا ما

يستر به عورته سترها يعني ولم يجد ما يضنه على عانقه يكفي نستر عورته - 00:36:48

فإن لم يكفي جمبعها ستر الفرجين قبل والدبر فأن لم يكفي فاكفهمها ستر أحدهما يعني القبل أو الدبر قالوا وإذا لم يمكن ستر أحدهما ستر الدبر لانه افحش فأن عدم يعني السترة بكل حال صلى جالسا يؤمن بالركوع والسجود - 00:37:08

وهذا اذا كان مع احد اما اذا كان لم يكن معه احد فيصلي قائما صلي قائما وان صلى قائما جاز قال ومن لم يجد الا ثوبا نجسا او مكان نجسا صلى فيهما ولا اعادة عليه. قول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - 00:37:32

وهذا يحصل احيانا في المستشفيات يعني يكون ملابس الانسان نجسة يكون السرير الذي هو عليه نجس فنقول اتق الله ما استطعت. اذا اذا امكن تطهيرها فالحمد لله. ما امكن صلي على ولو على - 00:37:53

كان نجس ولو في ثوب نجس. المهم لا تدع الصلاة حتى يخرج وقتها طيب ننتقل للشرط الرابع قال المصنف رحمة الله تعالى الشرط الرابع الطهارة من النجاسة في بدنه وثوبه وموضع صاته - 00:38:08

الا النجاسة المعمفو عنها وتيسير الدم ونحوه من صلى وعليه نجاسة لم يكن علم بها او علم بها ثم نسيها فصلاته صحيحة وان علم بها في الصلاة ازالها وبنى على صاته - 00:38:22

والارض كلها مسجد تصح الصلاة فيها الا المقبرة والحمام والخش واعطانا الابل نعم طهارة من النجاسة وهذا ايضا بالاجماع صار من النجاسة في بدنه اذا كان في بدنه نجاسة لم تصح - 00:38:37

صلاته لهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في شأن لما مر بقبرين قال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير بل انه احدهما فكان لا يستنزه من بوله - 00:38:56

ان يتتساهل في امر النجاسة وثوبه ايضا تجب الطهارة بالثوب فلو صلوا على ثوبه نجاسة لم تصح صاته بالاجماع وموضع صاته كذلك اذا تجب الطهارة في هذه الامور الثلاثة في البدن وفي التوب وفي موضع الصلاة - 00:39:08

الا النجاسة المعمفو عنها كيسيل الدم ونحوه كما سبق كتير الدم قلنا انه عنه فلا ينظر مثل ذلك القبح والصديق ونحو ذلك ان صلوا عليه نجاسة لم يكن علم بها او علم بها ثم نسيها فصلاته صحيحة - 00:39:27

وذلك لان هذا من باب ارتکاب المحظوظ وكان من باب ارتکاب المحظوظ فيعذر فيه بالجهل والنسيان هذا قصة جبريل لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم بنعليه له جبريل فاخبرهما بان فيهما قذرا - 00:39:45

قلع نعليه ثم اكمل صاته عليه الدلالة انه لو كان كانت الصلاة لا تصح وجود النجاسة التي جهلها لاعاد النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة من جديد انه ما عاد اكملها - 00:39:59

هنا اخذ العلماء قاعدة وان ما كان من باب المحظوظ يعذر فيه بالجهل والنسيان كان من باب ترك المأمور لا يعذر فيه بالجهل والنسيان المأمور مثل ماذا لو صلى بغير وضوء ناسيما - 00:40:15

واحدكم مثلا قال والله ترى المغرب انا والله معكم ما توظيت ناس يتتوظا ماذا نقول له اذهب اذهب وتوضا وصلي ما نعذر بالنسيان لكن لو قال انا صليت على ثوبى آآ - 00:40:33

بقول كنت اريد ان أغسله ونسيته الصلاة الصحيحة قال مثلا انا وجدت نجاسة لكن ما وجدت الا بعد الصلاة صلاتك صحيحة لماذا فرقنا بين مسالتيين؟ المسألة الاولى قلنا لا اعد الوضوء والصلاة والمسألة الثانية قلنا صلاتك صحيحة - 00:40:48

نعم نعم المسألة الاولى لاعادة الوضوء والصلاه من باب ترك المأمور. هذه لا يعذر فيها بالجهل ولا النسيان المسألة الثانية التي هي وجود النجاسة من بباب ارتکاب المحظوظ يعذر فيها بالجهل والنسيان - 00:41:05

قال وان علم بها يعني بالنجاسة الصلاة ازالها وبنى على صاته يعني مثلا انت تعلم بان النجاسة في الشmag وفي الغترة ثم في الركعة الثانية تذكرت ارم الشمال واكمل صلاتك - 00:41:23

طيب لو كان في الثوب اخلع الثوب لو كان في المسجد كيف يخلع الثوب او سروال مثلا هنالك يقطع صلاته اعفى وهو الصلاة في عقله شو بيقول الناس عنه يخلعه وهو المسجد - 00:41:38

الذى اراه مثل هذا اذا كان عند الناس يقطع صاته لكن لو كان في البيت يمكن يخلع ثوبه ثم الصلاة في فنية ما يضر ما كان من باب ترك المأمور لا يعذر فيه مجاهرة ولا - [00:41:57](#)

ناسيا كان بباب ارتكاب المحظوظ يعذر في اللباس نجاة نعم اي نعم الطلاق الصحيح المهم البقعة مما يباشره ما يباشره من الأرض طيب قال والارض كلها مسجد تصح الصلاة فيها لقول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض مساجدا وظهورا - [00:42:17](#) الا المقبرة والحمام وهذا قد ورد في حديث ابي سعيد رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام اخرجه ابو داود والترمذى وسنده لا بأس به - [00:42:50](#)

رجل مقبرة المقبرة المعروفة لا تصح الصلاة فيها الا الصلاة على الميت فقط واما الحمام فليس المقصود بدورة المياه وانما المقصود به مغسل يعني ليس عندنا هنا موجودا موجودة في بلاد الشام والبلاد الباردة - [00:43:07](#) المغسل ويختلط فيه الناس الرجال والنساء العورات يعني نهى السلف عن ولا تصح الصلاة فيه لاجل هذا والخش الخش هو الذي نسميه الان دورة مياه لا تصح الصلاة فيه لانه موضع - [00:43:24](#)

قدر وموضع نجس واعطانا الابل لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة فيها لكن ليس لاجل نجاستها ان الابل وروث الابل ظاهر كما سبق ولكن لمعنى اخر قيل ان انها خلقت من الشياطين - [00:43:42](#)

طبعه ورد في الحديث ان خلق من الشياطين. يعني طبعه طبع الشياطين فلا يأمن ان تؤدي الانسان اذا صلى في مباركتها وفي قارعة الطريق هذا لحديث ابن عمر النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في سبع مواطن ومنها قارعة الطريق - [00:44:01](#) لكن هذا الحديث ضعيف فهذا القول الراجح ان قارعة الطريق تصح فيها وبعض النسخ بعض نسخ العمر الشرط الخامس استقبال القبلة الا في النافلة على الراحلة للمسافر فانه يصلی حيث كان وجهه - [00:44:17](#)

والعجز عن الاستقبال لخوف او غيره فيصلي كيما امكنه. وما عادها لا تصح صلاته الا مستقبل الكعبة ان كان قريبا منها لزمنه الصلاة الى عينها وان كان بعيدا فالى جهتها - [00:44:40](#)

من خفيت القبلة في الحظر سأل واستدل بمحاليب المسلمين فان اخطأ فعليه الاعادة وان خفيت في وان خفيت في السفر اجتهد وصلى ولا اعادة عليه وان اختلف مجتهدان لم يتبع احدهما صاحبه. ويتبع ويتابع الاعمى والعامي او ثقهما في نفسه - [00:44:55](#) طيب الشرط الخامس استقبال القبلة لقول الله تعالى ومن حيث خرجت فولي وجهك شطر المسجد الحرام هذا مجمع عليه قال الا في النافلة على الراحلة للمسافر فيجوز ان يصلى الى غير القبلة - [00:45:14](#)

بهذا الظابط الاول ان تكون نافلة ثانية تكون في سفر ثالثا تكون على راحلة لابد من هذه الشروط الثلاثة نافلة فلا يصح ان تصلي الفريضة على الراحلة السفر فلا يصح ان يكون هذا في الحظر - [00:45:28](#)

على الراحلة يعني على الدابة مثل السيارة الان مثل الطائرة انه يصلى حيث كان وجهه لو كنت مثلا ذاهب الى مكة واردت ان تستغل وقتك صلي لا بأس ولو لغير قبلة - [00:45:48](#)

بالركوع والسجود ان المسألة يغفل عنها بعض الناس يسافرون مثلا المسافات الطويلة ولا يستغلونها يعني الصلاة صلوا ولو لغير قبلة قل مثني ركعتين ركعتين الا في اوقات النهي ولو الى غير القبلة وتومئوا بالركوع والسجود - [00:46:04](#)

حتى لو كان نعم. قول من قال انه يشترط ابتداء الصلاة للقبلة قول ضعيف لان جميع الروايات ان هي دعى النبي عليه الصلاة والسلام كان لا يستقبل القبلة ورد في حديث انس انه كان يستقبل عند تكبيرة الاحرام لكنه ضعيف - [00:46:25](#)

ولو صح فهو محمول على الاستحباب طيب قال والعجز عن استقبال خوف او غيره يصلى كيما كان امكن كيما امكن كالمريض مثلا مستشفى لا يستطيع ان يستقبل القبلة صل الى اي جهة لقول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - [00:46:41](#)

ومن عادها؟ يعني من عدم المسافر والعجز لا تصح الصلاة الا مستقبل القبلة وهذا بالاجماع فان كان قريبا منها يعني من الكعبة لزمنه الصلاة اليها كان داخل الحرم يجب ان يصلى الى عين الكعبة - [00:47:00](#)

ممن كان بعيدا فالى الجهة والآن يعني رئاسة مسجد نبوى وضع خطوطا ان يقف على هذا الخط يصيّب عين الكعبة ولذلك اذا كنت

في الحرم انتبه لهذه الخطوط صلي على هذا الخط - 00:47:18

لما قيل له من الناس كثير من الناس يصلون على غير عين الكعبة وهذا على كلام الفقهاء لا تصح جزاهم الله خيرا ووضعوه في جميع الحرم حتى في الساحات الخارجية - 00:47:35

وضعوا خطوط الخطوط اللي على البلاط الخطوط التي على البلاط هذه اذا وقفت عليها اصبت عين الكعبة فاحرص على انك اذا كنت في الحرم صلي على هذا الخطوط اذا صليت عليه اصبت عين الكعبة - 00:47:45

لكن لو لم تصب عين الكعبة لم تصح صلاتك فمن كان بعيدا عنها انه الى جهتها. قال وان كان بعيدا فالى الجهاد لقول النبي صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة - 00:48:03

وعلى هذا الانحراف اليسير لا يظر اقرب الرؤوس عن القبلة لا ينظر لان الواجب هو استقبال الجهة ليس عين الكعبة وان خفيت القبلة بالحظر سأله يعني الحظر ليس بمحل الاجتهاد - 00:48:15

واستدل المحاريم المسلمين يعني اذا كان في الحظر يذهب لاي مسجد وينظر الى المحراط او يسأل اي شخص فليس بمحل الاجتهاد واما في السفر فهو الذي محل الاجتهاد لابد ان يجتهد - 00:48:31

قال وان اخطأ فعليه الاعادة اذا كان في الحظر طيب في السفر وان خفيت في السفر اجتهد وصلى يجتهد بالنظر للشمس نظر القمر النظر مثلا الان الات الحديثة مثل الجوال مثل الجوال في بعض الحالات يحدد القبلة - 00:48:45

بوصله اجهزة الاحاديث المهم انه هو يجتهد المهم انه هو يجتهد نجوم في الليل فاذا صلى واجتهد فلا اعادة عليه ولو اخطأ طيب ان اختلف مجتهدان قال لم يتبع احدهما صاحبا - 00:49:07

لو انت مثلا وفي السفر القبلة منك قال صاحب الهاي قبلها منا تجتهدوا واجتهدوا شوف الشمس منك قال لا اردت ان تصلي يا جماعة كله يصلي الى جهة دريت مقطع في الواتساب - 00:49:25

لا يصلى على احدهما اتجه لهذه الجهة والآخر اتجه للجهة الاخرى ويقتدي احدهما بالآخر هذا مقتضى كلام الفقهاء ان اختلفوا الاجتهاد كله يصلي على حسب اجتهاده ويأتي باحدهما الاخر المهم لابد من الاجتهاد - 00:49:44

نعم ما يصلى افضل جماعة اي مانع هذا يصلى منا وهذا يصلى منا كل منهم يعتقد صحة اجتهاده طيب قال وان خفيت في السفر اجتهدا وصلى ولا عادت عليهما الاختلاف مجتهدان لم يتبع احدهما صاحبا - 00:50:00

ويتبع الاعمى والعامي: العامي ليس بالضرورة ان يكون غير متعلم العلم يعني الذي لا يعرف شيئا يعني متعلق بالقبلة تقول الشمس يقول والله ما اعرف قمر ما اعرف نجوم ما اعرف الاجهزة ما اعرف هذا يعتبر عامي بالنسبة للقبلة - 00:50:18

هذا يقلد قلد غيره وهكذا الاعمى ايضا يقلد غيره طيب الاعمى يقلد غيرها لكن اختلف اثنان هذا يقول القبلة منا وهذا يقول منا فنقول انت ايها الاعمى وايهما عمى قلد من ترى انه الاوائق - 00:50:35

لابد ان يكون عندك واحد منهما اوئق من الآخر قلد من ترى انه الاوائق طيب الشرط السادس والأخير يعني انتهيت من تحرس الاسئلة. الشرط السادس؟ نعم. قال رحمة الله الشرط - 00:50:51

السادس النية للصلوة بعينها يجوز على التكبير بالزمن اليسير لم يفسخها طيب النية وهذا الشرط بالاجماع قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنیات وانما لكل امرئ ما نوى - 00:51:02

ويبني الصلاة بعينها يبني ان هذه الظاهر وان هذه العصر وان هذه المغرب وان هذه العشاء لابد من ان ينويها معينة قال ويجوز تقديمها على التكبير بالزمن اليسير اذا لم يفسخها - 00:51:20

يعني لو نويت انك تصلي الظاهر ثم بعد ذلك ذهلت ثم كبرت لا يظهر تقدم النية بالزمن اليسير لا يظهر لكن يعني النية كما قال ابن تيمية تتبع العلم من علم فقد نوى - 00:51:35

انت اذا ذهبت للمسجد نويت الصلاة اذا توضأت تم صليت نويت الصلاة فلا تدقق في النية لان التدقق في النية يؤدي الى الوسواس يؤدي الوسواس وبهذا تكون قد انتهينا من شروط الصلاة الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات نقف عند باب ادب المشي الى الصلاة

يتوقف الدرس شوي يتوقف الدرس ان شاء الله - 00:51:50

فترة الاجازة الصيفية ونستأنف الدرس باذن الله مع بداية الدراسة في شهر ذي الحجة ان شاء الله نعم ان شاء الله تعالى نسأل الله عز وجل ويتوقف الان اجي اختبارات ولا - 00:52:12 - 00:52:29 -